الأمم المتحدة

A/RES/74/115

الجمعية العامة

Distr.: General
28 January 2020

الدورة الرابعة والسبعون

البند ٧١ (أ) من جدول الأعمال

تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية والمساعدة الغوثية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الكوارث، بما في ذلك المساعدة الاقتصادية الخاصة: تعزيز التعاون الدولي وتنسيق الجهود في دراسة الآثار الناجمة عن كارثة تشيرنوبيل وتخفيفها وتقليلها

قرار اتخذته الجمعية العامة في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩

[*دون الإحالة إلى لجنة رئيسية* (*A/74/L.31* و *A/74/L.31/Add.1*)]

٧٤/١١٥ - التعاون الدولي في تقديم المساعدة الإنسانية في ميدان الكوارث الطبيعية، من مرحلة الإغاثة إلى مرحلة التنمية

إن الجمعية العامة،

إذ تعيد تأكيد قرارها ٤٦/١٨٢ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، الذي يتضمن مرفقه المبادئ التوجيهية لتعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها منظومة الأمم المتحدة في حالات الطوارئ، وجميع قراراتها المتعلقة بالتعاون الدولي في تقديم المساعدة الإنسانية في ميدان الكوارث الطبيعية، من مرحلة الإغاثة إلى مرحلة التنمية، وإذ تشير إلى القرارات المتخذة في الأجزاء المتعلقة بالشؤون الإنسانية من الدورات الموضوعية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي،

وإذ تعيد أيضا تأكيد أهمية الالتزام بمبادئ الإنسانية والحياد والنزاهة والاستقلال في تقديم المساعدة الإنسانية،

19-22032 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

وإذ تشير إلى إعلان سِنداي[1] وإطار سِنداي للحد من مخاطر الكوارث للفترة ٢٠١٥-٢٠٣٠[2] اللذين اعتمدهما مؤتمر الأمم المتحدة العالمي الثالث المعني بالحد من مخاطر الكوارث، الذي عقد في سِنداي، اليابان، في الفترة من ١٤ إلى ١٨ آذار/مارس ٢٠١٥،

وإذ تقر بأن إطار سِنداي ينطبق على الخطر المحدود النطاق والواسع النطاق، المتكرر وغير المتكرر، والكوارث المفاجئة والبطيئة الظهور الناجمة عن الأخطار الطبيعية أو التي من صنع الإنسان، وكذلك الأخطار والمخاطر البيئية والتكنولوجية والبيولوجية ذات الصلة بها،

وإذ تلاحظ مع القلق أن الكوارث البطيئة الظهور مثل الجفاف آخذة في الارتفاع في العديد من الأماكن ويمكن أن تؤثر تأثيرا كبيرا على السكان المتضررين، وأن تؤدي إلى زيادة التعرض لأخطار أخرى،

وإذ تعترف بالمنتدى العالمي للحد من مخاطر الكوارث بوصفه المحفل الرئيسي على الصعيد العالمي لتنسيق إسداء المشورة الاستراتيجية وتنمية الشراكات من أجل الحد من مخاطر الكوارث، وإذ تعترف أيضا بإسهام المنتديات الإقليمية ودون الإقليمية ذات الصلة،

وإذ تعيد تأكيد اتفاق باريس[3] ودخوله حيز النفاذ باكرا، وإذ تشجع جميع أطراف الاتفاق على أن تنفذه تنفيذا تاما، كما تشجع أطراف اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ[4] التي لم تودع بعد صكوك تصديقها أو قبولها أو موافقتها أو انضمامها، على أن تقوم بذلك حسب الاقتضاء وفي أقرب وقت ممكن،

وإذ تبرز أوجه التآزر بين تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠[5] واتفاق باريس، وإذ تلاحظ بقلق الاستنتاجات الواردة في *التقرير الخاص عن الاحترار العالمي بمقدار ١,٥ درجة مئوية* الصادر عن الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ،

وإذ تلاحظ مع التقدير استضافة حكومة بولندا للدورة الرابعة والعشرين لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، والدورة الرابعة عشرة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو والجزء الثالث من الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس، المنعقدة في كاتوفيتسه، بولندا، في الفترة من ٢ إلى ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، وإذ تلاحظ مع التقدير أيضا قيام حكومة شيلي، بمساعدة من حكومة إسبانيا، بعقد الدورة الخامسة والعشرين لمؤتمر الأطراف والدورة الخامسة عشرة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو والدورة الثانية لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس، المنعقدة في مدريد، في الفترة من ٢ إلى ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩،

وإذ ترحب بانعقاد قمة العمل المناخي لعام ٢٠١٩ بدعوة من الأمين العام في ٢٣ أيلول/سبتمبر، وإذ تحيط علما بالمبادرات والالتزامات المتعددة الشركاء المقدمة خلال مؤتمر القمة،

---

(١) القرار ٦٩/٢٨٣، المرفق الأول.

(٢) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

(٣) انظر FCCC/CP/2015/10/Add.1، المقرر ١/م أ-٢١، المرفق.

(٤) United Nations, *Treaty Series*, vol. 1771, No. 30822.

(٥) القرار ٧٠/١.

وإذ تلاحظ مع التقدير استضافة حكومة سويسرا للدورة السادسة للمنتدى العالمي للحد من مخاطر الكوارث، الذي عقد في جنيف في الفترة من ١٣ إلى ١٧ أيار/مايو ٢٠١٩،

وإذ تحيط علما بالقرار ١/٧١ المؤرخ ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٦، الذي اعتمدت فيه الجمعية العامة إعلان نيويورك من أجل اللاجئين والمهاجرين ومرفقيه،

وإذ ترحب بانعقاد المؤتمر الحكومي الدولي يومي ١٠ و ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨ في مراكش، المغرب، وإذ تشير إلى أنّ المؤتمر اعتمد الاتفاقَ العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية المعروف أيضا باسم اتفاق مراكش بشأن الهجرة[٦]،

وإذ تشدد على أن المساعدة الإنسانية لها طابع مدني أساسا، وإذ تعيد تأكيد أنه عند اللجوء كملاذ أخير إلى استخدام القدرات والأعتدة العسكرية لدعم تقديم المساعدة الإنسانية في الميدان في حالات الكوارث الطبيعية، يجب أن يكون استخدامها بموافقة الدولة المتضررة ومتوافقا مع القانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي الإنساني، ومع المبادئ الإنسانية، وإذ تشدد أيضا، في هذا الصدد، على ضرورة قيام الدول الأعضاء بالتنسيق مع جميع الجهات الفاعلة المعنية في وقت مبكر في الاستجابة للكوارث، وذلك لضمان نشر الأصول العسكرية والأفراد العسكريين، لأغراض دعم تقديم المساعدة الإنسانية، على نحو يتسم بالاتساق ويمكن التنبؤ به ويقوم على تلبية الاحتياجات،

وإذ تشدد أيضا على أن الدولة المتضررة مسؤولة في المقام الأول عن الشروع في تقديم المساعدة الإنسانية وتنظيمها وتنسيقها وتنفيذها داخل إقليمها وعن تيسير عمل المنظمات العاملة في مجال تقديم المساعدة الإنسانية الهادف إلى التخفيف من آثار الكوارث الطبيعية،

وإذ تشدد كذلك على أن كل دولة من الدول مسؤولة في المقام الأول عن الحد من مخاطر الكوارث، بما في ذلك التأهب لها، وإدارة مخاطر الكوارث، بطرق منها التنفيذ والمتابعة الطوعيان لإطار عمل سِنداي، وعن التصدي للكوارث وبذل الجهود في مجال التعافي المبكر، بهدف التقليل من آثار الكوارث إلى أدنى حد ممكن وبناء القدرة على الصمود، مع التسليم بأهمية التعاون الدولي في دعم جهود البلدان المتضررة التي قد تكون قدراتها محدودة في هذا المجال،

وإذ تشير إلى مبادئ بانكوك بشأن تنفيذ الجوانب الصحية من إطار سنداي كمساهمة في هذا الإطار من أجل إقامة نُظم صحية قادرة على الصمود،

وإذ تسلم بالدور الرئيسي للدول الأعضاء في التأهب لتفشي الأمراض المعْدية والتصدي لها، بما فيها الأمراض التي تتحول إلى أزمات إنسانية، بما يتماشى مع اللوائح الصحية الدولية (٢٠٠٥) التي اعتمدتها جمعية الصحة العالمية[٧]، وإذ تسلط الضوء على الدور الحاسم الذي تؤديه الدول الأعضاء، ومنظمة الصحة العالمية باعتبارها السلطة الموجِّهة والمنسِّقة للعمل الصحي الدولي، ومنظومة الأمم المتحدة للعمل الإنساني والمنظمات الإقليمية والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص والجهات الفاعلة الإنسانية الأخرى، في تقديم المساعدة المالية والتقنية والدعم العيني من أجل السيطرة على الأوبئة أو الجوائح، وإذ تسلّم أيضا بضرورة تعزيز النظم الصحية المحلية والوطنية، ونظم الإبلاغ المبكر والإنذار المبكر، وقدرات

(٦) القرار ١٩٥/٧٣، المرفق.

(٧) منظمة الصحة العالمية، الوثيقة WHA58/2005/REC/1، القرار ٥٨-٣، المرفق.

التأهب والتصدي الشاملة لعدة قطاعات، والقدرة على مقاومة تفشي الأمراض المعدية، بما في ذلك بناء قدرات البلدان النامية،

وإذ تعرب عن بالغ قلقها إزاء تزايد التحديات التي تواجهها الدول الأعضاء والتي تعيق قدرة الأمم المتحدة على الاستجابة للحالات الإنسانية في سياق التصدي لعواقب الكوارث الطبيعية، بالنظر إلى آثار التحديات العالمية، بما في ذلك أثر تغير المناخ والآثار السلبية للأزمة المالية والاقتصادية العالمية ولتقلب أسعار المواد الغذائية في الأمن الغذائي والتغذية، والعوامل الرئيسية الأخرى التي تزيد من ضعف السكان وتعرضهم للأخطار الطبيعية وتؤدي إلى تفاقم آثار الكوارث الطبيعية،

وإذ تعرب عن بالغ قلقها أيضا لأن المجتمعات الريفية والمجتمعات الحضرية الفقيرة في العالم النامي هي الأشد تضررا من آثار المخاطر المتزايدة للكوارث،

وإذ تلاحظ مع القلق أن النساء والأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن والأطفال والشباب كثيرا ما يتضررون بصورة جائرة في حالات الكوارث الطبيعية، وإذ تشدد على ضرورة كفالة تحديد احتياجاتهم الخاصة وتلبيتها في سياق الاستعداد والاستجابة لحالات الطوارئ،

وإذ تسلم بآثار التوسع الحضري السريع في سياق الكوارث الطبيعية والآثار الضارة لتغير المناخ وبأن التأهب للكوارث والتصدي لها في المناطق الحضرية يتطلبان استراتيجيات ملائمة للحد من مخاطرها في مجالات منها تخطيط المناطق الحضرية والإجراءات المبكرة والاستجابة السريعة واستراتيجيات التعافي المبكر التي تنفذ من المرحلة الأولى لعمليات الإغاثة، مع إيلاء اهتمام خاص لاحتياجات وقدرات الأشخاص الضعفاء ويتطلبان استراتيجيات للتخفيف من وطأة الكوارث والتأهيل والتنمية المستدامة، وبأنه ينبغي أن تراعي الإجراءات التي تتخذها الجهات الفاعلة الإنسانية والإنمائية في المناطق الحضرية الطابع المعقد للمدن وأن تعزز القدرة على الصمود في المناطق الحضرية، مع تحسين الخبرات والقدرات الحضرية داخل المنظمات، ومع الاستفادة من القدرات والفرص والشراكات الجديدة المحتملة في المدن وغيرها من المستوطنات البشرية،

وإذ تعيد تأكيد اعتماد الوثيقة الختامية المعنونة ”الخطة الحضرية الجديدة“ في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالإسكان والتنمية الحضرية المستدامة (الموئل الثالث)، المنعقد في كيتو، في الفترة من ١٧ إلى ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٦[٨]، وإذ تشير في هذا الصدد إلى الالتزامات التي تعهدت بها الدول الأعضاء فيه بشأن السكان المتضررين في المناطق الحضرية، وإذ تشير أيضا إلى أهمية تنفيذ سياسات تكفل الحد من مخاطر الكوارث، بما في ذلك التأهب لها، ومعالجة مخاطرها بفعالية أكبر،

وإذ تسلم بأن المجتمعات المحلية هي أول من يقوم بأعمال الإغاثة في معظم حالات الكوارث، وإذ تؤكد ما للقدرات الداخلية للبلدان من دور أساسي في الحد من مخاطر الكوارث، ويشمل ذلك التأهب للكوارث وبناء قدرة المجتمع المحلي على الصمود، والتصدي لها والتعافي منها، وإذ تسلّم بضرورة دعم جهود الدول الأعضاء الرامية إلى تنمية وتعزيز القدرات الوطنية والمحلية التي لا بد منها لتحسين تقديم المساعدة الإنسانية بوجه عام،

(٨) القرار ٢٥٦/٧١، المرفق.

وإذ تشدد على ضرورة أن تعمل جميع الجهات الفاعلة المعنية التي تشترك في التدابير الدولية لمواجهة الكوارث الطبيعية، على كفالة تكييف ما تتخذه من تلك التدابير مع الظروف المحلية، واستخدام الأدوات المناسبة، ودعم النظم المحلية بطرق منها الاستفادة من الخبرات والقدرات المحلية،

وإذ تسلم بالآثار الضارة لتغير المناخ كعوامل تسهم في التدهور البيئي والظروف الجوية القاسية، التي يمكن أن تسهم في بعض الحالات، ضمن عوامل أخرى، في التنقل البشري الناجم عن الكوارث،

وإذ تسلم أيضا بارتفاع عدد المتضررين من الكوارث الطبيعية، بمن فيهم في هذا الصدد المشردون،

وإذ تعيد تأكيد أهمية التعاون الدولي في دعم الجهود التي تبذلها الدول المتضررة من أجل التصدي للكوارث الطبيعية في جميع مراحلها، ولا سيما في مراحل التأهب والتصدي والتعافي المبكر، وأهمية تعزيز قدرة البلدان المتضررة على التصدي للكوارث،

وإذ تسلم بأهمية تبادل الممارسات الفعالة والاستفادة منها في إطار التعاون عبر الحدود لدى التحضير لمواجهة حالات الكوارث العابرة للحدود، مثل تمارين المحاكاة أو التأهب أو الإجلاء،

وإذ تسلم أيضا بأن التقدم العلمي يمكن أن يسهم في توقع الظواهر الجوية الشديدة بشكل فعال، بما يتيح التنبؤ بهذه الظواهر على نحو أدق والإنذار المبكر بها، مما يؤدي إلى اتخاذ إجراءات مبكرة،

وإذ تحيط علما بإطلاق الائتلاف من أجل إنشاء بنى تحتية قادرة على الصمود في وجه الكوارث، وشراكة الإجراءات المبكرة القائمة على الوعي بالمخاطر، والمبادرة المتعلقة بالمخاطر المناخية ونظم الإنذار المبكر، وسنة العمل التي أطلقتها اللجنة العالمية المعنية بالتكيّف والتي ستتوَّج بانعقاد مؤتمر القمة المعني بالتكيف مع المناخ في عام ٢٠٢٠،

وإذ تسلم بالتقدم الذي أحرزه برنامج الأمم المتحدة لاستخدام المعلومات الفضائية في إدارة الكوارث والاستجابة في حالات الطوارئ (برنامج سبايدر) في مهمته،

وإذ تلاحظ التقدم الذي أحرز من خلال الإطار العالمي للخدمات المناخية ودور هذا الإطار في استحداث وتوفير معلومات وتنبؤات ذات أساس علمي بشأن المناخ بغرض إدارة المخاطر المتعلقة بالمناخ والتكيف مع تقلب المناخ وتغيره، وإذ تتطلع إلى مواصلة إحراز تقدم في هذا الصدد، بما في ذلك من أجل سدّ الثغرات التي تم تحديدها في تنسيق الشراكات وتمكينها،

وإذ ترحب بالدور المهم الذي تؤديه الدول الأعضاء، بما في ذلك البلدان النامية، التي تمنح مساعدة سخية ضرورية ومتواصلة للبلدان والشعوب المتضررة من الكوارث الطبيعية،

وإذ تعترف بالدور المهم الذي تؤديه جمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر الوطنية، باعتبارها جزءا من حركة الصليب الأحمر والهلال الأحمر الدولية، في التأهب للكوارث والحد من مخاطرها والتصدي لها وما يبذل من جهود للتأهيل والتنمية،

وإذ تعترف أيضا بالإنجازات الهامة التي حققها الصندوق المركزي لمواجهة الطوارئ في تيسير المساعدة اللازمة لإنقاذ أرواح السكان المتضررين من الأزمات عن طريق تقديم التمويل في الوقت المناسب، مما يمكن المنظمات الإنسانية وشركاءها في التنفيذ من التصرف بسرعة حال وقوع المأساة، وتوجيه الموارد للأزمات التي لا تحظى بالاهتمام الذي تحتاجه وتستحقه، وإذ تشدد على الحاجة إلى توسيع

وتنويع قاعدة إيرادات الصندوق، وإذ ترحب في هذا الصدد بالنداء الذي وجهه الأمين العام من أجل التوصل إلى تحقيق تمويل سنوي قدره ١ بليون من دولارات الولايات المتحدة،

وإذ تشدد على ضرورة معالجة أوجه الضعف ومراعاة عنصر الحد من مخاطر الكوارث، بما في ذلك الوقاية منها وتخفيف آثارها والتأهب لها، في جميع مراحل إدارة الكوارث الطبيعية والتعافي في أعقاب الكوارث الطبيعية والتخطيط الإنمائي، عن طريق التعاون على نحو وثيق بين جميع الجهات الفاعلة والقطاعات المعنية،

وإذ تؤكد من جديد أن تعزيز القدرة على الصمود في وجه الكوارث يسهم في تحملها والتكيف معها والتعافي من آثارها بسرعة،

وإذ تؤكد من جديد أيضا أهمية النظر في زيادة الاستثمار في بناء القدرة على الصمود لدى المجتمعات المحلية التي يمكن أن تتصدر جهود الإغاثة،

وإذ تسلم بتغير نطاق الأزمات الإنسانية ومداها وتعقدها، بما في ذلك الكوارث الطبيعية، وأثرها السلبي على الجهود المبذولة لتحقيق النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة والأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، ولا سيما أهداف التنمية المستدامة، وإذ تلاحظ المساهمة الإيجابية التي يمكن أن تقدمها تلك الجهود في تعزيز قدرة السكان على مواجهة تلك الكوارث والتأهب لها والحد من مخاطر التشرد في سياقها،

وإذ تسلم أيضا بالصلة الواضحة بين التصدي لحالات الطوارئ والتأهيل والتنمية، وإذ تعيد تأكيد وجوب أن يجري، من أجل كفالة الانتقال السلس من مرحلة الإغاثة إلى مرحلتي التأهيل والتنمية، تقديم المساعدة في حالات الطوارئ بطرق داعمة للتعافي في الأمدين القصير والمتوسط، بما يحقق التنمية في الأمد الطويل، وضرورة النظر إلى تدابير معينة تتخذ في حالات الطوارئ على أنها خطوة على طريق التنمية المستدامة،

وإذ تشدد، في هذا السياق، على أهمية دور منظمات التنمية والمؤسسات المالية الدولية والجهات المعنية الأخرى صاحبة المصلحة في دعم الجهود الوطنية المبذولة من أجل التأهب للكوارث الطبيعية والتخفيف من آثارها،

١ - ***تحيط علما مع التقدير*** بتقرير الأمين العام[٩]؛

٢ - ***تعرب عن بالغ قلقها*** إزاء تفاقم الآثار المترتبة على الكوارث الطبيعية مما يسفر عن خسائر جسيمة في الأرواح والممتلكات في جميع أنحاء العالم، وعن انعدام الأمن الغذائي، وعن تحديات متعلقة بالمياه والصرف الصحي، وخسائر في المأوى والبنى التحتية، وعن نزوح الناس في بعض الحالات، وبخاصة في المجتمعات الضعيفة التي تنقصها القدرات الكافية للتخفيف بصورة فعالة من الآثار الاجتماعية والاقتصادية والبيئية السلبية الطويلة الأجل المترتبة على الكوارث الطبيعية؛

٣ - ***تعيد تأكيد*** أهمية تنفيذ إطار عمل سِنداي للحد من مخاطر الكوارث للفترة ٢٠١٥-٢٠٣٠[٢] من أجل ضمان الحد بشكل كبير من مخاطر الكوارث والخسائر في الأرواح وسبل كسب الرزق والصحة، وفي الأصول الاقتصادية والمادية والاجتماعية والثقافية والبيئية للأشخاص

(٩) A/74/319.

ومؤسسات الأعمال والمجتمعات المحلية والبلدان، وتشدد على أهمية التصدي للأسباب الرئيسية الكامنة وراء مخاطر الكوارث ودمج منظور للحد من مخاطر الكوارث في مجال المساعدة الإنسانية وبرامج المساعدة الإنمائية، حسب الاقتضاء، لمنع حدوث كوارث جديدة والتقليل من مخاطر الكوارث القائمة؛

٤ - ***تشجع*** الأمم المتحدة على أن تواصل زيادة دعمها للدول الأعضاء في تنفيذها إطار سنداي وفق ما تضعه من أولويات، بما في ذلك من خلال خطة عمل الأمم المتحدة المنقحة بشأن الحد من مخاطر الكوارث من أجل زيادة القدرة على مواجهتها: نحو نهج واع بالمخاطر ومتكامل للتنمية المستدامة، بما يتسق مع إطار سنداي، بغية كفالة أن يسهم تنفيذ إطار سنداي بطريقة مثلى في وضع نهج متكامل ومراعٍ للمخاطر لتحقيق خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠[٥]، ولا سيما من خلال بناء القدرة على الصمود في وجه الكوارث، والحد من خطر التشرد في سياق الكوارث، ودعم الجهود الوطنية والمحلية في مجالي التأهب وقدرات الاستجابة؛

٥ - ***تشدد*** على ضرورة الترويج لأنشطة الحد من مخاطر الكوارث والتأهب لها وتعزيزها على جميع المستويات، وبخاصة في المناطق المعرضة للخطر، وتشجع الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة والجهات الفاعلة المعنية الأخرى العاملة في مجالي تقديم المساعدة الإنسانية والتنمية على مواصلة زيادة التمويل والتعاون فيما يتعلق بأنشطة الحد من مخاطر الكوارث، بما في ذلك تعزيز التأهب للكوارث والتخفيف من آثارها، وكذلك التصدي للكوارث؛

٦ - ***تشجع*** الدول الأعضاء على أن تعمل، تماشيا مع الدعوة الواردة في إطار سنداي، على تعزيز الحد من مخاطر الكوارث، بما في ذلك الوقاية منها والتخفيف من آثارها، والتأهب للكوارث ومواجهتها والتعافي من آثارها، بهدف كفالة التصدي لها بسرعة وفعالية وتمتين التعاون الدولي على بناء القدرة على الصمود في وجه الكوارث والحد من مخاطرها؛

٧ - ***تشجع أيضا*** الدول الأعضاء على تقديم مساهمات مالية مكرسة لجهود الحد من مخاطر الكوارث، بما في ذلك الوقاية منها والتخفيف من آثارها والتأهب لها، وكذلك للجهود المبذولة على صعد الإجراءات المبكرة لمواجهة الكوارث والاستجابة السريعة لها والتعافي من آثارها، متبعة في ذلك نهجا منسقا ومرنا وتكامليا يستخدم خيارات وإمكانات تمويل الأنشطة الإنسانية والإنمائية استخداما تاما ويساعد على تنسيق تلك الخيارات والإمكانات؛

٨ - ***تهيب*** بجميع الدول أن تتخذ، عند الاقتضاء، ما يلزم من تدابير تشريعية وغيرها من التدابير الملائمة للتخفيف من آثار الكوارث الطبيعية وأن تواصل تنفيذ تلك التدابير تنفيذا فعالا وأن تدرج استراتيجيات الحد من مخاطر الكوارث في التخطيط الإنمائي، وأن تأخذ بمنظور يراعي نوع الجنس في السياسات والتخطيط والتمويل، وتطلب في هذا الصدد إلى المجتمع الدولي أن يواصل تقديم المساعدة إلى البلدان النامية وإلى البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، حسب الاقتضاء؛

٩ - ***تقر*** بأن تغير المناخ يسهم، هو وعوامل أخرى، في تدهور البيئة وزيادة حدة الظواهر المناخية والجوية البالغة الشدة وتواترها، وكلاهما يؤدي إلى تفاقم مخاطر الكوارث ويسهم في خطر التشرد في سياق الكوارث، وتشجع، في هذا الصدد، الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية المعنية على القيام، كل وفقا لولايته المحددة، بدعم التكيف مع الآثار الضارة لتغير المناخ وتعزيز الحد من مخاطر الكوارث وتحقيق زيادة كبيرة في توافر نظم الإنذار المبكر بالأخطار المتعددة وإتاحتها بهدف تقليل

الآثار الإنسانية للكوارث الطبيعية إلى أدنى حد ممكن، بسبل منها توفير التكنولوجيا والدعم من أجل بناء القدرات في البلدان النامية؛

١٠ - ***تحث*** الأمم المتحدة والمنظمات الإنسانية والإنمائية ذات الصلة والمؤسسات المالية الدولية وسائر الجهات المعنية صاحبة المصلحة على تعزيز قدرات الدول الأعضاء وقدرتها على الصمود، بوسائل من بينها بناء قدرات المجتمعات المحلية على الصمود وتطبيق المعارف العلمية والتكنولوجيات الجديدة والقيام باستثمارات في ميدان التصدي للكوارث وتغير المناخ؛

١١ - ***تشجع*** الدول الأعضاء على معالجة الاحتياجات الإنسانية والإنمائية الناشئة عن التشرد الناجم عن الكوارث الطبيعية، بما في ذلك من خلال السياسات الوطنية وبناء القدرة على الصمود، وتشجع في هذا الصدد الدول الأعضاء، على أن تقوم، بدعم من الأمم المتحدة، بوضع القوانين والسياسات الوطنية بشأن التشرد الداخلي، حسب الاقتضاء، التي تعالج هذه المسألة، وتحدد بصورة تفصيلية المسؤوليات والتدابير الرامية إلى التقليل إلى أدنى حد من أثر الكوارث، وحماية ومساعدة المشردين داخليا في أعقاب وقوع الكوارث، وتحديد وتعزيز ودعم حلول دائمة توفر الأمان وتحفظ الكرامة، وتشجع في هذا الصدد الدول الأعضاء على اعتماد المعايير، حسب الاقتضاء، تمشيا مع المبادئ التوجيهية المتعلقة بالتشرد الداخلي[١٠]، وإطار عمل اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات المتعلق بالحلول الدائمة لمشكلة المشردين داخليا[١١]، والمبادئ الأساسية والخطوط التوجيهية المتعلقة بعمليات الإخلاء والترحيل بدافع التنمية[١٢]؛

١٢ - ***تشجع أيضا*** الدول الأعضاء على وضع نُهُج متسقة للتصدي لتحديات التشرد في سياق الكوارث الطبيعية، بما في ذلك الكوارث المفاجئة والبطيئة الظهور، وتحيط علما بالمبادرات ذات الصلة في هذا الصدد؛

١٣ - ***تهيب*** بالدول الأعضاء، والأمم المتحدة، والمنظمات الإنسانية والإنمائية أن تدمج بناء القدرة على الصمود والتنقل البشري في الاستراتيجيات والخطط والأطر القانونية ذات الصلة، لا سيما فيما يتعلق بإدارة مخاطر الكوارث والتكيف مع تغير المناخ، بوصفها جزءا لا يتجزأ من عناصر التنمية المستدامة على الصعيدين الوطني والإقليمي، وذلك للمساعدة على منع التشرد والتخفيف من حدة آثاره في سياق الكوارث والآثار الضارة لتغير المناخ، بما في ذلك في المناطق الحضرية حيث يكون للمشردين احتياجات ومتطلبات وأوجه ضعف محددة، وأن تعزز التعاون والتنسيق، حسب الاقتضاء، من أجل التصدي للتشرد على نحو شامل ومتسق، بما في ذلك الوقاية منه والتأهب له ومعالجته؛

١٤ - ***تسلم*** بزيادة عدد الكوارث الطبيعية وحجمها، بما في ذلك تلك المرتبطة بالآثار الضارة لتغير المناخ، والتي يمكن في حالات معينة أن تسهم في التشرد وإلقاء ثقل إضافي على المجتمعات المضيفة، وتشجع الدول الأعضاء والأمم المتحدة والمنظمات والجهات الفاعلة ذات الصلة على مواصلة تعزيز الجهود الرامية إلى تلبية احتياجات المشردين في سياق الكوارث، بما في ذلك الكوارث الناجمة عن تغير

(١٠) E/CN.4/1998/53/Add.2، المرفق.

(١١) A/HRC/13/21/Add.4.

(١٢) A/HRC/4/18، المرفق الأول.

المناخ، وتلاحظ في هذا الصدد أهمية تبادل أفضل الممارسات في مجال الحيلولة دون حالات التشرد هذه والتأهب لها وجمع البيانات بشأن هذه الحالات وبشأن الحلول المستدامة؛

١٥ - ***تشجع*** الدول الأعضاء والأمم المتحدة والمنظمات الإنسانية والإنمائية ذات الصلة وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة ذات الصلة، حسب الاقتضاء، على أن تحسن فهم دوافع ونطاق وديناميات وآثار التشرد في سياق الكوارث البطيئة الظهور وتدهور البيئة التدريجي وتغير المناخ وتحليلها ورصدها وتقييمها، وأن تعزز جمع وتبادل البيانات المصنفة حسب نوع الجنس والعمر والإعاقة بطريقة منهجية ومحايدة وفي الوقت المناسب، وأن تعزز السياسات وعمليات الاستجابة القائمة على الأدلة على جميع المستويات في هذا الصدد، بما في ذلك معالجة الأسباب الجذرية لذلك التشرد وتعزيز قدرة الأشخاص المشردين والمجتمعات المضيفة لهم على التكيف؛

١٦ - ***تشجع*** الدول الأعضاء على مراعاة الاعتبارات المتصلة بالتشرد في استراتيجيات التأهب للكوارث وتعزيز التعاون مع البلدان المجاورة وغيرها من البلدان المعنية للاستعداد للإنذار المبكر والتخطيط لحالات الطوارئ المحتملة، والتخزين، وآليات التنسيق، والتخطيط للإجلاء، وترتيبات الاستقبال والمساعدة، والإعلام؛

١٧ - ***تهيب*** بالدول الأعضاء والمنظمات والجهات الفاعلة المعنية أن تعترف بالعواقب التي تخلفها حالات الطوارئ الإنسانية على المهاجرين، وبخاصة من يعيش منهم في أوضاع هشة وأن تعالج هذه العواقب، وأن تزيد من تنسيق الجهود الدولية الرامية إلى مساعدتهم وحمايتهم بالتعاون مع السلطات الوطنية؛

١٨ - ***تشجع*** الدول الأعضاء على تعزيز الأطر التنفيذية والقانونية للإغاثة الدولية من الكوارث والتعافي الأولي، وعلى اعتماد وتنفيذ قوانين ولوائح وطنية، حسب الاقتضاء، لغرض الحد من أثر الأسباب الرئيسية الكامنة وراء مخاطر الكوارث وقلة المناعة إزاءها، واعتماد قواعد وإجراءات شاملة من أجل تيسير وتنظيم المساعدة الدولية في حالات الكوارث، والاسترشاد في ذلك، حسب الاقتضاء، بالمبادئ التوجيهية لتسهيل العمليات الدولية للإغاثة والانتعاش الأولي في حالات الكوارث وتنظيمها على الصعيد الوطني، وتهيب بالحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر ومؤسسات الأمم المتحدة ذات الصلة والشركاء الآخرين إلى تقديم الدعم التقني في تحقيق هذه الأهداف؛

١٩ - ***ترحب*** بالتعاون الفعال بين الدول المتضررة والهيئات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة والبلدان المانحة والمؤسسات المالية الإقليمية والدولية والجهات المعنية الأخرى صاحبة المصلحة، مثل الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر، والمجالس البلدية، والمجتمع المدني، والقطاع الخاص، في مجال تنسيق المساعدة الغوثية في حالات الطوارئ وتقديمها، وتؤكد ضرورة مواصلة ذلك التعاون وتقديم المساعدة الغوثية في جميع مراحل عمليات الإغاثة والجهود المبذولة من أجل التأهيل والتعمير في الأمدين المتوسط والطويل، بطريقة تحد من التعرض للأخطار الطبيعية مستقبلا؛

٢٠ - ***تكرر تأكيد*** الالتزام بدعم جهود البلدان، ولا سيما البلدان النامية، على سبيل الأولوية، لتعزيز قدراتها على جميع المستويات بغرض تقييم مخاطر الكوارث الطبيعية والحد منها والتأهب لها ومواجهتها بسرعة وبفعالية وأمان وتخفيف آثارها؛

٢١ - ***تكرر أيضا تأكيد*** الحاجة إلى بناء قدرات الحكومات في مجال إدارة مخاطر الكوارث وتغير المناخ والتصدي لها، بوسائل منها دعم وتعزيز قدرات التأهب والتصدي على الصعيد الوطني،

وكذا المحلي، عند الاقتضاء، وبناء القدرة على الصمود مع مراعاة الاحتياجات المتباينة للنساء والفتيات والفتيان والرجال من سائر الأعمار، بمن فيهم الأشخاص ذوو الإعاقة؛

٢٢ - ***تؤكد*** ضرورة التصدي للآثار الاقتصادية والاجتماعية والبيئية لتغير المناخ، وتشدد على ضرورة اتخاذ إجراءات على كافة الأصعدة لتعزيز الجهود الرامية إلى بناء القدرة على الصمود، بسبل منها الإدارة المستدامة للنظم الإيكولوجية، من أجل الحد من آثار الكوارث الطبيعية والتكاليف المترتبة عليها؛

٢٣ - ***تحث*** الدول الأعضاء على وضع نظم للإنذار المبكر والتأهب للكوارث وتدابير للحد من مخاطرها على جميع المستويات وتحديثها وتعزيزها، وفقا لإطار عمل سِنداي، مع مراعاة ظروفها وقدراتها وبالتنسيق مع الجهات الفاعلة المعنية، حسب الاقتضاء، وتحسين استجابتها لمعلومات الإنذار المبكر بغية كفالة اتخاذ إجراءات مبكرة قائمة على الإنذار المبكر، يمكن تنفيذها على نحو فعال وفي الوقت المناسب، بأساليب تشمل توسيع نطاق الدعم المتعدد السنوات الذي يمكن التنبؤ به، مثل التمويل القائم على التنبؤات وأدوات أخرى لتمويل المخاطر قائمة على التوقعات، وتشجع جميع الجهات صاحبة المصلحة على دعم جهود الدول الأعضاء في هذا الصدد؛

٢٤ - ***تحث*** الدول الأعضاء والأمم المتحدة والمنظمات الإنسانية والإنمائية على مواصلة تقديم الدعم للجهود المبذولة في مجال الإنذار المبكر واتخاذ إجراءات مبكرة، بأساليب تشمل التمويل القائم على التنبؤات على كل من الصعيد العالمي والإقليمي والوطني، بما في ذلك تمويل نظم الإنذار المبكر بالأخطار المتعددة، والخدمات المناخية، ورسم خرائط للتعرض للمخاطر وأوجه الضعف، والتكنولوجيات وبروتوكولات الاتصالات الجديدة، لكي يتلقى الأشخاص الذين يعيشون في أوضاع هشة ويتعرضون لمخاطر طبيعية، بما في ذلك في المواقع النائية جغرافيًّا، معلومات آنية دقيقة وموثوقا بها وقابلة للتنفيذ بشأن الإنذار المبكر، وتشجع المجتمع الدولي على مواصلة دعم الجهود الوطنية المبذولة في هذا الصدد؛

٢٥ - ***تشجع*** الأمم المتحدة والمنظمات الإنسانية والإنمائية والقطاع الخاص والجهات الأخرى صاحبة المصلحة على تقديم الدعم، حسب الاقتضاء، للجهود التي تبذلها الدول الأعضاء للتصدي لأسباب الضعف الكامنة وراء مخاطر الكوارث ولأسبابها الجذرية وعلى العمل من أجل كفالة تقديم دعم للتمويل يتسم بالاتساق وتعدد المستويات والتسلسل؛

٢٦ - ***تشجع*** الدول الأعضاء على استحداث أو تطوير نظم التأهب والإجراءات المبكرة والاستجابة السريعة المستندة إلى التوقعات، بما في ذلك من خلال إنشاء مراكز لإدارة المخاطر وإقامة شبكات للربط بينها، إلى جانب تنسيق الشبكات القائمة، وكفالة اتخاذ إجراءات شاملة وتوفير الموارد اللازمة للأعمال المضطلع بها تحسبا للكوارث الطبيعية، وتدعو الهيئات المعنية التابعة لمنظومة الأمم المتحدة وغير ذلك من الجهات صاحبة المصلحة إلى المشاركة في هذه الجهود؛

٢٧ - ***تشجع أيضا*** الدول الأعضاء على النظر في وضع برامج وطنية للحد من مخاطر الكوارث وعرضها على مكتب الأمم المتحدة للحد من مخاطر الكوارث، وفقا لإطار عمل سِنداي، وتشجع الدول على التعاون معا لتحقيق هذا الهدف؛

٢٨ - ***تشجع*** الدول الأعضاء والأمم المتحدة والمنظمات الإنسانية والإنمائية، وفقا لولاية كل منها، على أن تقدم، بطريقة منسقة، الدعم للجهود الوطنية والإقليمية، عن طريق القيام، في سياق

الكوارث الطبيعية، بتوفير المساعدة اللازمة لزيادة الإنتاج الغذائي المستدام وفرص الحصول على الأغذية الصحية والمغذية واستخدامها، مع الاحترام الكامل للمبادئ الإنسانية للعمل الإنساني؛

٢٩ - ***تقر*** بأهمية الأخذ في أنشطة التأهب بنهج يتناول مخاطر متعددة، وتشجع الدول الأعضاء، آخذة في الاعتبار ظروفها الخاصة، ومنظومة الأمم المتحدة على مواصلة تطبيق ذلك النهج على أنشطة التأهب التي تقوم بها، وذلك بوسائل منها إيلاء الاعتبار الواجب لعوامل منها الأخطار البيئية الثانوية الناشئة عن الحوادث الصناعية والتكنولوجية؛

٣٠ - ***تؤكد*** أنه، من أجل زيادة تعزيز فعالية المساعدة الإنسانية، ينبغي بذل جهود خاصة في مجال التعاون الدولي لتعزيز وتوسيع نطاق استخدام القدرات الوطنية والمحلية، والقدرات الإقليمية ودون الإقليمية عند الاقتضاء، في مجال التأهب للكوارث والتصدي لها، وهو ما يمكن أن يتاح بكفاءة أكبر وتكلفة أقل بالقرب من موقع حدوث الكارثة؛

٣١ - ***تقر*** بأن مرحلة التعافي وإعادة التأهيل والإعمار، التي يلزم الإعداد لها قبل وقوع الكوارث، تمثل فرصة حاسمة ''لإعادة البناء بطريقة أفضل''؛

٣٢ - ***تشجع*** الدول الأعضاء والأمم المتحدة وغير ذلك من أصحاب المصلحة ذوي الصلة على مواصلة دعم إضفاء الطابع المحلي على أنشطة التأهب والاستجابة للكوارث والعمل على تمكين الجهات الفاعلة الوطنية والمحلية من الاستجابة للاحتياجات والأولويات على مستوى المجتمعات المحلية وتعزيز التعاون والشراكات بين الجهات الفاعلة الدولية والوطنية والمحلية والإقليمية بغية تعزيز القدرات والقيادة وآليات التنسيق على الصعيدين الوطني والمحلي؛

٣٣ - ***تشجع*** الدول الأعضاء والأمم المتحدة على الاستمرار في تنفيذ نُهُج المشاركة المجتمعية التي تحصل المجتمعات المحلية من خلالها على المعلومات في الوقت المناسب والتي يمكن أن تؤدي إلى تحسين توجيه المساعدة الإنسانية؛

٣٤ - ***تشجع*** الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية على التكاتف من أجل تدعيم التعاون الإقليمي في سبيل تحسين القدرات الوطنية والإقليمية لفهم المخاطر والحد منها والتأهب للكوارث والتصدي لها دعما للجهود الوطنية، بطرائق تشمل تبادل الخبرات وأفضل الممارسات؛

٣٥ - ***تشجع*** الدول الأعضاء على الانتقال من النُهج القائمة على رد الفعل إلى نُهُج تكون أكثر استباقية وتعتمد على تحليل المخاطر وتحيط بعدة أخطار وتكون شاملة، من قبيل تشجيع الاستثمارات التحسبية للوقاية من مخاطر الكوارث وبناء القدرة على الصمود، وتشجيع التدابير البيئية والمكانية واستخلاص الدروس المستفادة من الكوارث الماضية، فضلا عن مراعاة المخاطر الجديدة في خطط المستقبل؛

٣٦ - ***تشجع*** الممارسات المبتكرة التي تستند إلى معارف الأشخاص المتضررين من الكوارث الطبيعية لوضع حلول مستدامة على الصعيد المحلي وإنتاج مواد منقذة للحياة محليا، مع التقليل إلى أدنى حد من الآثار المترتبة عليها من حيث اللوجستيات والهياكل الأساسية؛

٣٧ - ***تؤكد*** في هذا السياق أهمية تعزيز التعاون الدولي، وبخاصة عن طريق الاستخدام الفعال للآليات المتعددة الأطراف، في تقديم المساعدة الإنسانية في حينها في حالات الكوارث في جميع مراحلها، من مرحلة الإغاثة والتعافي إلى مرحلة التنمية، بما في ذلك توفير الموارد الكافية؛

٣٨ - ***تشجع*** جميع الجهات صاحبة المصلحة ذات الصلة، بما فيها الدول الأعضاء، على اتخاذ تدابير مناسبة للحد من إرسال مواد الإغاثة غير المطلوبة أو غير اللازمة أو غير المناسبة في مواجهة الكوارث، وللثني عن إرسال هذه المواد؛

٣٩ - ***تشجع*** جميع الدول الأعضاء على القيام، قدر الإمكان، بتيسير مرور المساعدة الإنسانية والمساعدة الإنمائية في حالات الطوارئ ودخول موظفي المساعدة الإنسانية والإمدادات الخاصة بها المقدمة في سياق جهود دولية، بما في ذلك في مرحلة الانتقال من الإغاثة إلى التنمية، بما يتماشى على نحو تام مع أحكام القرار ١٨٢/٤٦ ومرفقه، وبما يكفل المراعاة التامة لمبادئ العمل الإنساني المتمثلة في الإنسانية والحياد والنزاهة والاستقلال ولالتزاماتها بموجب القانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي الإنساني؛

٤٠ - ***تشجع*** الدول الأعضاء على اتخاذ تدابير جمركية، حسب الاقتضاء، لتحسين فعالية مواجهة الكوارث الطبيعية؛

٤١ - ***تعيد تأكيد*** الدور القيادي الذي يضطلع به مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية التابع للأمانة العامة بوصفه مركز التنسيق، داخل منظومة الأمم المتحدة بأسرها، المعني بالدعوة لتقديم المساعدة الإنسانية وتنسيقها فيما بين منظمات الأمم المتحدة العاملة في مجال تقديم المساعدة الإنسانية والشركاء الآخرين العاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية؛

٤٢ - ***ترحب*** بما يقدمه نظام الأمم المتحدة للتقييم والتنسيق في حالات الكوارث من إسهام مهم في تعزيز فعالية المساعدة الإنسانية في تقديم الدعم للدول الأعضاء، بناء على طلبها، ولمنظومة الأمم المتحدة في مجال التأهب والاستجابة للحالات الإنسانية، وتشجع على مواصلة إشراك خبراء من البلدان النامية المعرضة للكوارث الطبيعية في هذه الآلية؛

٤٣ - ***ترحب أيضا*** بما يقدمه الفريق الاستشاري الدولي للبحث والإنقاذ من إسهام مهم في تعزيز فعالية المساعدة الدولية في مجال البحث والإنقاذ في المناطق الحضرية، وتشجع الدول الأعضاء على مواصلة توفير الدعم للفريق الاستشاري وفقا لقرار الجمعية العامة ١٥٠/٥٧ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢؛

٤٤ - ***تحث*** الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة وغيرها من الجهات الفاعلة في مجال تقديم المساعدة الإنسانية على النظر في العواقب التي تترتب تحديدا وبشكل متباين على الكوارث الطبيعية في المناطق الريفية والحضرية على السواء عند وضع وتنفيذ استراتيجيات الحد من مخاطر الكوارث واتقائها والتخفيف من حدتها والتأهب لها وتقديم المساعدة الإنسانية عند وقوعها والتعافي المبكر من آثارها، مع التركيز بوجه خاص على تلبية احتياجات سكان المناطق الريفية والحضرية الفقيرة المعرضة للكوارث الطبيعية؛

٤٥ - ***تشجع*** الدول الأعضاء والأمم المتحدة والمنظمات الإنسانية والإنمائية، كل وفقا لولايته، وغير ذلك من أصحاب المصلحة ذوي الصلة على مواصلة اتخاذ إجراءات ملموسة من أجل التنفيذ الفعّال للخطة الحضرية الجديدة[٨] بهدف تعزيز القدرة على الصمود أمام الكوارث والآثار السلبية

لتغير المناخ، وكفالة مراعاة التنمية المستدامة في البيئات الحضرية لمخاطر الكوارث، مع إيلاء اهتمام خاص لاحتياجات وقدرات الأشخاص الذين يواجهون أوضاعا هشّة؛

٤٦ - ***تسلم*** بما للنظم الإيكولوجية السليمة من مساهمة هامة في الحد من أخطار الكوارث وبناء قدرة المجتمعات المحلية على الصمود، وتشجع جميع الدول وكيانات الأمم المتحدة والجهات الفاعلة المعنية الأخرى على تعزيز الأخذ بنُهج قائمة على النظم الإيكولوجية وحلول مستمدة من الطبيعة للحد من مخاطر الكوارث على جميع المستويات وفي جميع مراحل الحد من مخاطر الكوارث وإدارتها؛

٤٧ - ***ترحب*** بالجهود المتواصلة التي يبذلها مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية لإقامة شراكات مع المنظمات الإقليمية والجهات المانحة التقليدية وغير التقليدية والقطاع الخاص، وتشجع الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة على مواصلة تعزيز الشراكات على الصعد العالمي والإقليمي والوطني والمحلي دعما للجهود الوطنية في حالات الكوارث الطبيعية من أجل التعاون على نحو فعال في تقديم المساعدة الإنسانية إلى المحتاجين وضمان أن تتقيد في الجهود التي تبذلها في سياق التعاون بمبادئ الإنسانية والحياد والنزاهة والاستقلال؛

٤٨ - ***تشجع*** الدول الأعضاء والأمم المتحدة والمنظمات العاملة في مجالي تقديم المساعدة الإنسانية والتنمية على زيادة الجهود الرامية إلى إشراك القطاع الخاص، بما في ذلك المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم، من خلال إقامة شراكات استراتيجية في مجال أنشطة الحد من مخاطر الكوارث وفي مجال التصدي للكوارث والتعافي من آثارها، حسب الاقتضاء؛

٤٩ - ***تسلم*** بأن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات السلكية واللاسلكية يمكن أن تؤدي دورا مهما في التصدي للكوارث، وتشجع الدول الأعضاء على تطوير القدرات في مجال الاستجابة في حالات الطوارئ بالاستعانة بالاتصالات السلكية واللاسلكية المتاحة للجميع، بمن فيهم الأشخاص ذوو الإعاقة، وتشجع المجتمع الدولي على مساعدة البلدان النامية في جهودها المبذولة في هذا المجال، عند الاقتضاء، بما في ذلك في مرحلة التعافي، وتشجع، في هذا الصدد، الدول الأعضاء التي لم تنضم إلى اتفاقية تامبير المتعلقة بتقديم موارد الاتصالات السلكية واللاسلكية للحد من الكوارث ولعمليات الإغاثة أو لم تصدّق عليها[١٣]، على النظر في القيام بذلك؛

٥٠ - ***تشجع*** على زيادة استخدام تكنولوجيات الاستشعار من بعد، الفضائية منها والأرضية، بما في ذلك ما يوفره برنامج الأمم المتحدة لاستخدام المعلومات الفضائية في إدارة الكوارث والاستجابة في حالات الطوارئ (برنامج سبايدر)، وعلى تبادل البيانات الجغرافية لغرض إعداد التوقعات المتعلقة بالكوارث الطبيعية واتقائها والتخفيف من آثارها وإدارتها، عند الاقتضاء، وتدعو الدول الأعضاء إلى مواصلة دعمها لتوطيد قدرة الأمم المتحدة في مجال تسخير المعلومات الجغرافية المستمدة من السواتل لأغراض الإنذار المبكر والتأهب والتصدي والتعافي المبكر؛

٥١ - ***تشجع*** الدول الأعضاء على أن تقوم، على أساس طوعي، بتقديم كل ما يلزم من دعم، بما في ذلك الدعم المالي، إلى برنامج سبايدر لتمكينه من إنجاز خطة عمله للفترة ٢٠٢٠-٢٠٢١، وتكرر تأكيد أهمية تعزيز التنسيق والتعاون الدوليين على الصعيد العالمي في إدارة الكوارث ومواجهة

(١٣) United Nations, *Treaty Series*, vol. 2296, No. 40906.

الطوارئ من خلال إتاحة مزيد من الخدمات الفضائية لجميع البلدان وتعظيم الاستفادة منها وتيسير بناء القدرات وتعزيز المؤسسات من أجل إدارة الكوارث، وبخاصة في البلدان النامية؛

٥٢ - ***تقر*** بأن الفرص المتاحة لاستخدام التكنولوجيات الجديدة، إذا ما استغلت بصورة منسقة واستنادا إلى المبادئ الإنسانية، يمكن أن تحسن الفعالية والمساءلة في مجال الاستجابة للحالات الإنسانية، وتشجع الدول الأعضاء والأمم المتحدة وشركاءها في مجال تقديم المساعدة الإنسانية على أن تنظر، حسب الاقتضاء، في التعاون مع دوائر المتطوعين والفنيين، إلى جانب جهات أخرى، من أجل الاستفادة من البيانات والمعلومات المتنوعة المتاحة خلال حالات الطوارئ وجهود الحد من مخاطر الكوارث من أجل تعزيز التوصل إلى فهم مشترك وقائم على الأدلة لمخاطر الكوارث وآثارها والعمل من أجل تحسين أوجه الكفاءة في هذا الصدد؛

٥٣ - ***تشجع*** الأمم المتحدة على مواصلة تعزيز تقديم الخدمات المتعلقة بالبيانات وإسداء المشورة السياساتية وبناء مهارات موظفيها العاملين في المجال الإنساني فيما يتعلق بالبيانات بغية تحسين فعالية التأهب والاستجابة للكوارث؛

٥٤ - ***تشجع*** الدول الأعضاء ومؤسسات الأمم المتحدة والمؤسسات المالية الدولية المعنية على تعزيز القدرة على التعافي المستدام من آثار الكوارث على الصعيد العالمي في مجالات مثل التنسيق مع الشركاء التقليديين وغير التقليديين وتحديد الدروس المستفادة ونشرها واستحداث أدوات وآليات مشتركة لتقييم الاحتياجات في مجال التعافي ووضع الاستراتيجيات وبرمجتها وإدماج عنصر الحد من مخاطر الكوارث في جميع عمليات التعافي، وترحب بالجهود الجارية تحقيقا لهذه الغاية؛

٥٥ - ***تشجع*** الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة على دعم المبادرات الوطنية التي تتصدى للآثار المتباينة للكوارث الطبيعية على السكان المتضررين، بطرق منها جمع وتحليل البيانات المصنفة على أسس منها الجنس والسن والإعاقة، مستعينة في ذلك بعناصر عدة، منها المعلومات المتاحة المقدمة من الدول، وعن طريق استحداث أدوات وطرائق وإجراءات من شأنها أن تؤدي إلى إعداد تقييمات أسرع وأجدى للاحتياجات الأولية تفضي إلى تقديم مساعدة محددة الأهداف تتسم بمزيد من الفعالية، مع مراعاة الأثر البيئي؛

٥٦ - ***تهيب*** بمنظمات الأمم المتحدة العاملة في مجال تقديم المساعدة الإنسانية أن تعزز، بالتشاور مع الدول الأعضاء، حسب الاقتضاء، قاعدة الأدلة التي تستند إليها في تقديم المساعدة الإنسانية الفعالة، عن طريق مواصلة إنشاء آليات مشتركة لتحسين نوعية التقييمات المشتركة للاحتياجات الإنسانية وشفافيتها وموثوقيتها وتحقيق مزيد من التقدم في إجرائها، من أجل تقييم أدائها في مجال تقديم المساعدة وكفالة استخدامها للموارد المتاحة لها لأغراض تقديم المساعدة الإنسانية بأكبر قدر من الفعالية؛

٥٧ - ***تشجع*** الدول الأعضاء على اتخاذ خطوات لتطوير أو تحسين عملية جمع البيانات وتحليلها وتيسير تبادل ما يتصل بذلك من المعلومات غير الحساسة مع منظمات الأمم المتحدة الإنسانية والإنمائية، بما في ذلك عن طريق برامج ونهج مشتركة بغرض إثراء السياسات والتدابير المصممة من أجل مواجهة مخاطر الكوارث وعواقبها، دعما لجهود التأهب، بما في ذلك الإجراءات المتخذة والتمويل المقدّم استنادا إلى التوقعات وتمويل مخاطر الكوارث، وزيادة فعالية الاستجابة في الحالات الإنسانية استنادا إلى الاحتياجات وزيادة الخضوع للمساءلة فيما يتصل بهذا النوع من الاستجابات، وتشجع منظومة الأمم

المتحدة، حسب الاقتضاء، والجهات الفاعلة المعنية الأخرى على مواصلة مساعدة البلدان النامية فيما تبذله من جهود لبناء القدرات المحلية والوطنية في مجال جمع البيانات وتحليلها؛

٥٨ - ***تشجع أيضا*** الدول الأعضاء على القيام، بدعم تقدّمه الأمم المتحدة بناء على الطلب، بإنشاء وتعزيز قواعد بيانات وطنية للخسائر الناجمة عن الكوارث ولأنماط المخاطر وللقدرات المتاحة، ومواصلة جمع وتبادل واستخدام هذه البيانات بحيث يُستنار بها في وضع السياسات والاستراتيجيات ذات الصلة؛

٥٩ - ***تشجع*** الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية والأمم المتحدة والمنظمات العاملة في مجالي تقديم المساعدة الإنسانية والتنمية على مواصلة تحسين طرق تحديد المخاطر ومواطن الضعف ورسم خرائط لها وتحليلها، بما في ذلك الآثار الناجمة على الصعيد المحلي عن الأسباب الرئيسية وراء مخاطر الكوارث في المستقبل، ووضع وتنفيذ استراتيجيات وبرامج مناسبة للتنبؤ بها والتصدي لها، بوسائل منها استخدام العلم والتكنولوجيا والابتكار، وتشجع في هذا الصدد جميع الجهات صاحبة المصلحة ذات الصلة على دعم الحكومات في تطوير قدراتها، بما في ذلك على الصعيدين الإقليمي والمحلي، عن طريق تبادل الخبرات والأدوات وتوفير الموارد اللازمة، حسب الاقتضاء، لضمان توافر خطط وقدرات فعالة لإدارة الكوارث وفقا للأولويات الوطنية في مجال إدارة مخاطر الكوارث؛

٦٠ - ***تؤكد*** أهمية المشاركة الكاملة للمرأة على قدم المساواة مع الرجل في صنع القرار وأهمية تعميم الأخذ بمنظور يراعي نوع الجنس لدى وضع وتنفيذ استراتيجيات للحد من مخاطر الكوارث والتأهب لها والإجراءات المبكرة للتصدي لها والاستجابة السريعة لها والتعافي من آثارها، وتطلب في هذا الصدد إلى الأمين العام أن يواصل كفالة تعميم الأخذ بمنظور يراعي نوع الجنس بصورة أفضل في جميع جوانب إجراءات الاستجابة للحالات الإنسانية والأنشطة الإنسانية، بما في ذلك تحليل المخصصات وتنفيذ البرامج، ومن خلال زيادة استخدام المؤشر المتعلق بالمساواة بين الجنسين مع إدماج السن؛

٦١ - ***تشجع*** الدول الأعضاء على أن تعمل، بالتعاون مع منظمات الأمم المتحدة المعنية العاملة في الحقل الإنساني، على تشجيع اضطلاع المرأة بأدوار قيادية والمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة ومشاركة النساء على نحو كامل وفعال في تخطيط وتنفيذ استراتيجيات التصدي للكوارث الطبيعية والاستجابة الإنسانية من أجل تلبية احتياجاتهن المحددة على نحو فعال بوسائل منها تعزيز الشراكات مع المؤسسات الوطنية والمحلية وبناء قدراتها، ويشمل ذلك المنظمات النسائية الوطنية والمحلية وهيئات المجتمع المدني، حسب الاقتضاء، واعتماد برامج مراعية للاعتبارات الجنسانية بشأن التخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه، ودعم ما تتمتع به النساء والفتيات من قدرة على الصمود وقدرات على التكيف من أجل التصدي للآثار الضارة لتغير المناخ والتعافي منها؛

٦٢ - ***تشجع*** الحكومات والسلطات المحلية ومنظومة الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية على التصدي لمكامن الضعف لدى النساء والفتيات وتناول ما يتمتعن به من قدرات، وتدعو الجهات المانحة والبلدان الأخرى المقدمة للمساعدة إلى القيام بذلك، باستخدام البرامج المراعية لمنظور نوع الجنس، بما في ذلك فيما يتعلق بالاحتياجات الصحية الجنسية والإنجابية وسبل التصدي للعنف الجنسي والعنف القائم على أساس نوع الجنس ولشتى أشكال الاستغلال خلال حالات الطوارئ وفي بيئات ما بعد انتهاء

الكوارث، وتخصيص الموارد فيما تبذله من جهود للحد من مخاطر الكوارث والتصدي لها والتعافي من آثارها بالتنسيق مع حكومات البلدان المتضررة؛

٦٣ - ***تشجع*** الدول الأعضاء والمنظمات الإنسانية والجهات الأخرى صاحبة المصلحة على القيام، في سياق الكوارث الطبيعية، بكفالة الحصول على مياه الشرب المأمونة وخدمات الصرف الصحي والنظافة الصحية الكافية والمنصفة للجميع، بمن فيهم النساء والفتيات؛

٦٤ - ***تشدد*** على أهمية إدماج منظور الأشخاص ذوي الإعاقة في مجال الحد من مخاطر الكوارث، وتدرك أهمية عدم التمييز ضدهم ومشاركتهم ومساهمتهم بصورة غير إقصائية ونشطة في أعمال الحد من مخاطر الكوارث والتأهب لها، ومواجهة الطوارئ، والتعافي من آثارها، والانتقال من مرحلة الإغاثة إلى مرحلة التنمية، فضلا عن تنفيذ النهُج والسياسات والبرامج المنهجية التي تشمل الأشخاص ذوي الإعاقة والتي يمكنهم الاستفادة منها، فيما تسلّم بأن الأشخاص ذوي الإعاقة يتضررون أكثر من غيرهم في حالات الطوارئ الإنسانية ويواجهون عراقيل متعددة تحول دون حصولهم على المساعدة الإنسانية، وتشير إلى ميثاق إدماج الأشخاص ذوي الإعاقة في العمل الإنساني؛

٦٥ - ***تشجع*** الجهود الرامية إلى تهيئة بيئة تعلم آمنة ومواتية وتوفير سبل الحصول على تعليم جيد للجميع، وبخاصة للفتيان والفتيات، في حالات الطوارئ الإنسانية، لغايات منها الإسهام في الانتقال السلس من مرحلة الإغاثة إلى مرحلة التنمية؛

٦٦ - ***تشجع*** الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية والدولية المعنية على تحديد أفضل الممارسات في مجال تحسين عمليات التأهب والتصدي للكوارث والتعافي المبكر وعلى تعميم هذه الممارسات على نحو أفضل وزيادة المبادرات المحلية الناجحة في هذا الصدد، حسب الاقتضاء؛

٦٧ - ***تطلب*** إلى منظمات الأمم المتحدة العاملة في مجالي تقديم المساعدة الإنسانية والتنمية أن تنسق على نحو أفضل الجهود التي تبذلها من أجل التعافي من آثار الكوارث، من مرحلة الإغاثة إلى مرحلة التنمية، بطرق منها تعزيز الجهود المبذولة من أجل التخطيط المؤسسي والتنسيقي والاستراتيجي في مجال التأهب للكوارث وبناء القدرة على الصمود والتعافي، دعما للسلطات الوطنية، وكفالة مشاركة الجهات الفاعلة في مجال التنمية في التخطيط الاستراتيجي في مرحلة مبكرة؛

٦٨ - ***تشجع*** الأمم المتحدة والمنظمات العاملة في مجالي تقديم المساعدة الإنسانية والتنمية على دعم الحكومات على الصعد الوطني ودون الوطني والمحلي والمجتمعات المحلية في تحملها مسؤولية وضع استراتيجيات طويلة الأجل، واستحداث نظم للتمويل والتأهب تستند إلى التوقعات، وإعداد خطط تنفيذ متعددة السنوات في مجال التأهب كجزء من استراتيجياتها المتعلقة بالحد من مخاطر الكوارث وزيادة القدرة على مواجهتها وفقا لإطار عمل سِنداي؛

٦٩ - ***تهيب*** بمنظومة الأمم المتحدة وغيرها من الجهات الفاعلة في مجال تقديم المساعدة الإنسانية أن تعمم الأدوات والخدمات على نحو أفضل لدعم تعزيز الحد من مخاطر الكوارث، وبخاصة الأدوات والخدمات المتعلقة بالتأهب والإجراءات المبكرة والاستجابة السريعة والتعافي المبكر؛

٧٠ - ***تهيب*** بمنظمات الأمم المتحدة المعنية العاملة في مجالي تقديم المساعدة الإنسانية والتنمية أن تعمل، بالتشاور مع الدول الأعضاء، على تعزيز أدواتها وآلياتها لكفالة دمج عنصري تلبية الاحتياجات

وتقديم الدعم لتحقيق التعافي المبكر في تخطيط أنشطة التأهب للكوارث والاستجابة الإنسانية والتعاون الإنمائي وتنفيذها، حسب الاقتضاء؛

٧١ - ***تشجع*** منظومة الأمم المتحدة والمنظمات العاملة في مجال تقديم المساعدة الإنسانية على مواصلة بذل الجهود من أجل تعميم مراعاة التعافي المبكر في برامجها المتعلقة بالمساعدة الإنسانية، وتقر بأن التعافي المبكر خطوة مهمة نحو بناء القدرة على الصمود وبضرورة توفير المزيد من التمويل لهذا الغرض، وتشجع على توفير التمويل للتعافي المبكر في الوقت المناسب على نحو مرن ويمكن التنبؤ به، بالاستعانة بأدوات منها الأدوات القائمة والتكميلية في مجالي تقديم المساعدة الإنسانية والتنمية؛

٧٢ - ***تحث*** الدول الأعضاء والأمم المتحدة والمنظمات العاملة في مجالي تقديم المساعدة الإنسانية والتنمية على إيلاء الأولوية لإدارة المخاطر والتحول نحو نهج يستبق الأزمات الإنسانية من أجل درئها والتخفيف من المعاناة البشرية والخسائر الاقتصادية؛

٧٣ - ***تحث*** الدول الأعضاء والمنظمات العاملة في مجال تقديم المساعدة الإنسانية والتنمية وغير ذلك من أصحاب المصلحة على كفالة اتباع نهج شامل ومتماسك على الصعد العالمي والإقليمي والوطني والمحلي تجاه ظاهرتي النينيو والنينيا والأحداث المماثلة أو ذات الصلة، بطرق منها تعزيز التنبؤ، والإنذار المبكر، والإجراءات المبكرة، والوقاية، والتأهب، وبناء القدرة على الصمود، والاستجابة في الوقت المناسب، بدعم من قيادة فعالة وتمويل قابل للتنبؤ به وكاف ومبكر، متى أمكن ذلك، في المناطق والبلدان والمجتمعات المحلية التي يحتمل تضرُّرها، وتلاحظ العمل الذي يضطلع به المبعوثان الخاصان للأمين العام المعنيان بكل من ظاهرة النينيو والمناخ ومخطط العمل الذي أعدّاه وإجراءات التشغيل الموحدة التي وضعتها اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات فيما يخصّ الأحداث المتصلة بظاهرة النينيو/التذبذب الجنوبي؛

٧٤ - ***تشجع*** الدول الأعضاء والأمم المتحدة على تحسين الاستعانة بسبل مشتركة لتحليل المخاطر، بما في ذلك استخدام مؤشر إدارة المخاطر، لغرض إنشاء قاعدة أدلة من أجل التخطيط على كل من المدى القصير والمتوسط والطويل الأجل وللاستراتيجيات المشتركة لإدارة الكوارث والمخاطر المناخية، وتنمية القدرات وبناء القدرة على الصمود، مما يتيح المزيد من التحديد لأولويات استخدام الموارد في أخطر الحالات؛

٧٥ - ***تشجع*** الأمم المتحدة والمنظمات العاملة في مجالي تقديم المساعدة الإنسانية والتنمية على العمل على التوصل إلى فهم مشترك للمخاطر الكامنة، وتوضيح الأدوار والمسؤوليات وفقا لولاية كل منها، وتحديد أهداف مشتركة وبرامج توضع بالاستناد إلى الأشخاص المتضررين وإلى البيانات والتحليلات لتعزيز التنسيق والتعاون والاتساق بين الأنشطة القصيرة والمتوسطة والطويلة الأجل بغرض الحد تدريجيا من الاحتياجات وأوجه الضعف وبناء القدرة على الصمود وإدارة المخاطر المتصلة بتغير المناخ وبالكوارث والانتكاسات الإنمائية خلال دورات التخطيط المتعدد السنوات، بما في ذلك من خلال إدماج إدارة المخاطر في الخطط الوطنية للتنمية المستدامة وضمان ربط الخطط الإنسانية بأولويات الدول الأعضاء في مجال التنمية المستدامة في الأجل الطويل، بهدف تحقيق أهداف التنمية المستدامة؛

٧٦ - ***تؤكد*** ضرورة تعزيز القدرة على الصمود على جميع المستويات، وتشجع في هذا الصدد الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة والجهات الفاعلة المعنية الأخرى على دعم الجهود المبذولة، حسب الاقتضاء، من أجل إدماج القدرة على الصمود في برامج تقديم المساعدة الإنسانية وبرامج التنمية،

وتشجع الجهات الفاعلة في مجالي تقديم المساعدة الإنسانية والتنمية على أن تسعى، عند الاقتضاء، إلى تحقيق أهداف مشتركة في مجالي القدرة على الصمود وإدارة المخاطر، يمكن بلوغها من خلال الاضطلاع بأنشطة مشتركة في مجالات التحليل والتخطيط والبرمجة والتمويل؛

٧٧ - ***تشجع*** الدول الأعضاء والمؤسسات المالية الدولية والقطاع الخاص على دعم مواصلة وضع نُهُج التمويل الاستباقية وتعزيزها عند الاقتضاء، وحشد دعم قابل للتنبؤ به ومتعدد السنوات والعمل بصورة جماعية من أجل تحقيق النتائج المشتركة من أجل تقليل الاحتياج والتعرّض للمخاطر ومواطن الضعف، مع الاستفادة من طائفة واسعة من تدفقات وأدوات التمويل والشراكات بغية حشد موارد إضافية في مجال الكوارث الطبيعية؛

٧٨ - ***تهيب*** بالدول الأعضاء والأمم المتحدة والمنظمات العاملة في مجال تقديم المساعدة الإنسانية أن تقدم المساعدة الطارئة بطرق تدعم التعافي والتنمية الطويلة الأجل، بالتعاون مع المنظمات الإنمائية، حسب الاقتضاء، وفقا لولاية كل منها، بما في ذلك عن طريق إيلاء الأولوية للأدوات والنهج التي تعزز القدرة على الصمود، بما في ذلك التأهب، ودعم سبل العيش، وأن تدعم مواصلة وضع نهج التمويل الاستباقية، ومنها على سبيل المثال لا الحصر، التحويلات النقدية، والقسائم، والمشتريات المحلية من الأغذية والخدمات، وشبكات الأمان الاجتماعي، وتعزيز هذه النهُج عند الاقتضاء؛

٧٩ - ***تشجع*** منظومة الأمم المتحدة وغيرها من الجهات الفاعلة المعنية في مجالي تقديم المساعدة الإنسانية والتنمية على توفير الدعم لمنسقي الشؤون الإنسانية والمنسقين المقيمين بهدف تعزيز قدرتهم على القيام بعدة أمور، من بينها دعم الحكومة المضيفة في تنفيذ تدابير التأهب وتنسيق أنشطة التأهب التي تضطلع بها الأفرقة القطرية دعما للجهود الوطنية، وتشجع منظومة الأمم المتحدة والجهات الفاعلة المعنية الأخرى في مجال تقديم المساعدة الإنسانية على زيادة تعزيز القدرة على النشر السريع والمرن للعاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية من أجل دعم الحكومات والأفرقة القطرية في أعقاب الكوارث مباشرة؛

٨٠ - ***تشجع*** الدول الأعضاء والأمم المتحدة والمنظمات العاملة في مجالي تقديم المساعدة الإنسانية والتنمية على تحديد سبل تحسين هيكل التمويل الحالي بغية تحسين الاتساق وقابلية التنبؤ والمرونة في التمويل الطويل الأجل لإدارة المخاطر في الاستراتيجيات المتعددة السنوات، وأنشطة التوقع، ولا سيما التأهب للكوارث، على أساس تقييم مخاطرها على الصعيد العالمي، بما يتيح تحديد الموارد بشكل أفضل حسب سلّم الأولوية وتوجيهها إلى الأماكن التي يعظم فيها الخطر؛

٨١ - ***تشدد*** على ضرورة حشد موارد كافية مستدامة يسهل الاستعانة بها لتمويل أنشطة التأهب والحد من مخاطر الكوارث والإجراءات المبكرة والاستجابة السريعة والتعافي المبكر من أجل كفالة إمكانية الحصول، على نحو يمكن التنبؤ به وفي الوقت المناسب، على الموارد اللازمة لتقديم المساعدة الإنسانية في حالات الطوارئ الناجمة عن الكوارث المرتبطة بأخطار طبيعية؛

٨٢ - ***ترحب*** بالإنجازات الهامة التي حققها الصندوق المركزي لمواجهة الطوارئ لكفالة التصدي لحالات الطوارئ الإنسانية على نحو أفضل من حيث توقيته وإمكانية التنبؤ به، وتؤكد أهمية مواصلة تحسين أداء الصندوق، وتشجع في هذا الصدد صناديق الأمم المتحدة وبرامجها والوكالات المتخصصة على القيام، عند الضرورة، باستعراض وتقييم السياسات والممارسات المتبعة في إطار الشراكات

القائمة بينها بغرض ضمان صرف الأموال من الصندوق إلى الشركاء المنفذين في الوقت المناسب من أجل ضمان استخدام الموارد بأكبر قدر ممكن من الكفاءة والفعالية والمساءلة والشفافية؛

٨٣ - ***تهيب*** بجميع الدول الأعضاء أن تنظر في زيادة تبرعاتها إلى الصندوق المركزي لمواجهة الطوارئ بحيث يتحقق مستوى التمويل السنوي البالغ ١ بليون من دولارات الولايات المتحدة، وأن تواصل تعزيز ودعم الصندوق بوصفه الصندوق العالمي لمواجهة الطوارئ، وتدعو القطاع الخاص وجميع المعنيين من أشخاص ومؤسسات إلى القيام بذلك، وتشدد على ضرورة أن تقدم التبرعات بالإضافة إلى التعهدات الحالية بتقديم المساعدة إلى البرامج الإنسانية وألا تمس بالموارد المتاحة للتعاون الدولي من أجل التنمية؛

٨٤ - ***تدعو*** الدول الأعضاء والقطاع الخاص وسائر الجهات صاحبة المصلحة ذات الصلة على تسخير ما لديها من مهارات وقدرات وموارد متباينة وإلى النظر أيضا في تقديم تبرعات إلى آليات التمويل الإنسانية؛

٨٥ - ***تشجع بقوة*** على إيلاء الاعتبار الواجب للحد من مخاطر الكوارث، بما في ذلك التأهب، وبناء القدرة على الصمود في مواجهة الكوارث كجزء لا يتجزأ من عناصر التنمية المستدامة وفي تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وخطة عمل أديس أبابا للمؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية[١٤]، وتشجيع اتباع نهج تكميلي ومتسق بين هذه الخطط وإطار عمل سِنداي؛

٨٦ - ***تشجع بقوة*** جميع الجهات الفاعلة ذات الصلة على أن تعمل من أجل ضمان الأخذ بنهج شامل ومنهجي ومتسق ومحوره الإنسان إزاء إدارة المخاطر، بما في ذلك، حسب الاقتضاء، من خلال خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وإطار عمل سِنداي، واتفاق باريس[٣] والخطة الحضرية الجديدة؛

٨٧ - ***تحيط علما*** بانعقاد مؤتمر القمة العالمي للعمل الإنساني في إسطنبول، تركيا، يومي ٢٣ و ٢٤ أيار/مايو ٢٠١٦، وبتقرير الأمين العام عن نتائج مؤتمر القمة العالمي للعمل الإنساني[١٥]؛

٨٨ - ***تطلب*** إلى الأمين العام أن يواصل تحسين التصدي للكوارث الطبيعية على الصعيد الدولي وأن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والسبعين وأن يدرج في تقريره توصيات عن كيفية كفالة تقديم المساعدة الإنسانية بطرق تدعم الانتقال من مرحلة الإغاثة إلى مرحلة التنمية.

الجلسة العامة ٤٩
١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩

---

(١٤) القرار ٣١٣/٦٩، المرفق.

(١٥) A/71/353.